

نهج السعادة

[492] وفي الحديث (346) من الجزء الاول، من قرب الاسناد، ص 50 ط الاول: عن ابن علوان عن جعفر بن محمد، قال،: حدثني زيد بن أسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن أحدث حدثا أو آوى محدثا ما هو ؟ فقال: من ابتدع بدعة في الاسلام، أو مثل بغير جسد (كذا) أو من انتهب نهبة يرفع المسلمون إليها ابصارهم، أو يدفع عن صاحب الحدث، ان ينصره ان يعينه.

وفي ترجمة الشافعي محمد بن ادريس من تاريخ دمشق: ج 47 ص 128: ان رسول الله صلى الله عليه وآله حرم مدينة كما حرم ابراهيم مكة. وأيضا قال ابن عساكر في ترجمة الرميلى: مكى بن عبد السلام المقدسي من تاريخ الشام: 57 ص 12 معنعنا عن علي عليه السلام انه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: المدينة حرام ما بين غير الى ثور، فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه عدلا ولا صرفا، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم (30). وفي ترجمة مسلم بن عقبة من تاريخ دمشق ج 55، ص 44 أخبرنا أبو سعد البغدادي وأبو بكر اللفتواني وأبو طاهر محمد ابن أبي نصر ابن أبي القاسم، قالوا: أخبرنا محمود بن جعفر بن محمد، أخبرنا عم والدي أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر، أخبرنا ابراهيم بن السندي بن علي أخبرنا الزبير بن بكار، حدثني عبد الله ابن نافع، عن عبد الله بن نافع (كذا) عن محمد بن المنكدر، عن ابن اخي جابر بن عبد الله ان جابر بن عبد الله كان قد ذهب بصره فلما كان يوم الحرة خرج فأتاه حجر وهو بيني وبين ابنه

_____ (30) وفي الحديث أكذوبة أخرنا التعرض لها

للمبحث الذي نتكلم فيه عما ورد عن أمير المؤمنين فيما ورثه من النبي (ص).
